

ولتعلموا صلواتي عن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم في حجرته والناس يمشون به من وراء الحجر

**باب من الصالح**

عن علي بن مسعود قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يات القوم اقرانهم كتاب الله فان كانوا  
في الفراه سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فاقلام  
هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فقدمهم سنة وتقدم الرجل  
الرجل في سلطانه وروى في اهله ولا تفعد في بيته على تركته  
الا باذنه وقال عليه السلام اذا كان يومئذ فليؤتمهم احسنهم  
واحقنهم بالامامة اقرانهم وقال اذا حضرت الصلوة فليؤذن  
احدكم وليؤتمكم اكثركم قرانا

**باب من الحسن**

قال عليه السلام ليؤذن لكم حين اذكم وليؤتمكم قراؤكم وقال النبي  
ان النبي صلى الله عليه وسلم استخلف ابن ام مكتوم يوم الناس  
وهو اعشى عن مالك بن الحويرث قال قال رسول الله صلى الله  
من زار قوما فلا يؤتمهم وليؤتمهم رجل منهم وعن علي امامة ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثلاثه لا تجاور صلواتهم  
العبد النبي حتى يرجع وامرأة ياتت وزوجها عليها سا حنطة  
وامام قوم وهم له كارهون عزت وقال عليه السلام لا تقبل  
منهم صلوة من تقدمت يوما وهم له كارهون ورجل في الصلوة يدان

اعلم بالسنة او غيرها

التكريم ما يقيا  
للمجوس عليه

اقروا

القرآن الرجل المتسك  
اي المتعبد

والله انما نأشها بعد ان تفوته ورجل اعتمد محمدا وقال  
ان من اشراط الساعة ان ينفذ اهل المسجد لمجدوا والامام  
بصطنهم عن له هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الجهاد واجب على كل مسلم براكب او فاجر او صلوة  
واجبه عليه خلف كل مسلم براكب او فاجر او عمل الكفاير

**باب ما على الامام**

**من الصالح** قال النبي صلى الله عليه وسلم ما صلوت ورا امام فقط اخفت  
صلوة ولا اتم من الله صلى الله عليه وسلم وان كان لم يسمع ركعا  
الصبي صحفت مخافة ان يفتن امه وقال رسول الله صلى الله  
ان لا يدخل في الصلوة وانا اريد اطالتها فاسمع ركعا الصبي  
فان تجوز في صلواتي مما اعلم من شدة وجها من كفايه وقال  
اذا صلى احدكم فليدنا من خلفه فان فهم السقيم والضعف  
والكبر واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء عن قيس  
ابن حازم قال اخبرني ابو مسعود ان رجلا قال والله يا رسول الله  
ان لا تاخر عن صلوة الغياة من اجل فلان مما يطيل بنا فارت  
رسول الله في مو عظمة اشتد غضبا منه يومئذ قال اومضكم  
منه من فايكم ما صلى بالناس فليجوز فان فهم الضعيف والكبير  
وذا الحاجة وقال يصون لكم فارصابوا فلكم وان اخطاوا  
فلكم وعليهم ما على الامام من انما اعبر وحكم المسوق

التلغغ اي دفع  
عن نفسه كل وصيها

نشر

فليجوز فليتنسأ هل